

## العراق: الاعترافات المسجلة المتلفزة تقويض خطير للمحاكمات العادلة

يساور منظمة العفو الدولية قلق من أن السلطات العراقية تستخدم "اعترافات" المعتقلين المسجلة على أشرطة فيديو على نحو متزايد، الأمر الذي يؤدي إلى مزيد من تقويض الحق في المحاكمات العادلة.

ففي آخر حادثة، في 4 أغسطس/آب 2009، قامت قنوات تلفزيونية فضائية، منها محطات عراقية وأخرى مقرها في أبو ظبي، كقناتي "العراقية" و"العربية"، بثت "اعترافات" لثلاثة أشقاء معتقلين بسبب قتل ثلاثة أشخاص كانوا يعملون في وسائل الإعلام في عام 2006 في العراق. وقد قُبض مؤخراً على الرجال الثلاثة - وهم ياسر محمد الطاخي، وعمره 25 عاماً، وشقيقاه محمود وغزوان وشخص رابع لم يُذكر اسمه - ولم يُقدموا إلى المحاكمة بعد. وفي "الاعترافات" التي تم بثها على شاشة التلفزة قالوا إنهم اختطفوا المراسلة في قناة العربية أطوار بهجت وزميلها المصور خالد محمود الفلاحى ومهندس الصوت عدنان خير الله في 22 فبراير/شباط 2006 في سامراء، شمال بغداد. وفي ذلك الوقت كانت أطوار بهجت وزميلها ينقلون أخبار تفجير مقام الإمام العسكري الشيعي في وقت مبكر من ذلك اليوم، وهو الهجوم الذي أشعل فتيل الصراع الطائفي الجهنمي في العراق. وظهر أحد الأشقاء، وهو ياسر محمد الطاخي، وهو يقول للمحققين إنه اغتصب أطوار بهجت ثم قتلها، وإن شقيقه قتل الرجلين اللذين كانا بصحبتهما.

ولطالما شجبت منظمة العفو الدولية، مراراً وتكراراً، انتهاكات حقوق الإنسان على أيدي الجماعات المسلحة في العراق، ومنها عمليات الخطف والتعذيب والقتل التي تستهدف المدنيين، ومنهم الصحفيون. ولا تزال المنظمة تدعو إلى تقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة. لقد صُدمت المنظمة من هول اختطاف أطوار بهجت وزميلها وقتلهم، ولكنها ترى أن المتهمين بارتكاب تلك الجرائم يجب أن يعاملوا وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن يُقدموا إلى محاكمات تفي بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. بيد أن استخدام "الاعترافات" يقوض بشكل خطير حقوق المتهمين في إجراء محاكمة عادلة، حتى لو تم الإدلاء بمثل تلك "الاعترافات" بجرية. كما أنها تثير القلق بشكل خاص في الحالات التي يواجه فيها المتهمون، أو يتوقع أن يواجهوا تمهناً قد تؤدي إلى الحكم عليهم بالإعدام وإعدامهم. وفي الأشهر الأخيرة، صدرت أحكام بالإعدام على العديد من المتهمين في العراق استناداً إلى "اعترافات" أدلوا بها خلال فترة الاعتقال التي تسبق المحاكمة، وأثناء اعتقالهم بمعزل عن العالم الخارجي، من دون أن يُسمح لهم بالاتصال بمحاميين، وتراجعوا عنها في المحكمة على أساس أنه تم انتزاعها منهم تحت وطأة التعذيب. وقد أُعدم بعضهم بعد إدانتهم استناداً إلى مثل تلك "الاعترافات" التي قبلتها المحاكم كأدلة من دون إجراء تحقيقات كافية تُذكر، مع أنه من المعروف تماماً أن ممارسات تعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم متفشية في العراق. ويُعتقد أن أشخاصاً آخرين يتعرضون لخطر الإعدام الوشيك.

وكانت السلطات العراقية في السابق قد استخدمت "اعترافات" المعتقلين المتلفزة على نطاق واسع حتى أواسط عام 2005، ثم أوقفت تلك الممارسة عندما صرح الناطق بلسان الحكومة في ذلك الوقت ليث كبة بأنها ممارسة غير قانونية. وبثت إحدى القنوات التلفزيونية برنامجاً منتظماً يسمى "الإرهاب في قبضة العدالة"، ظهر فيه المعتقلون وهم يدلون بإفادات تتضمن تجزئاً لأنفسهم. وقد

توقف هذا البرنامج وما شابهه من البرامج التي تبث "الاعترافات" إثر انتقادها من قبل الأمم المتحدة ونقابة المحامين العراقيين ومنظمات وطنية أخرى و منظمة العفو الدولية.

بيد أن السلطات العراقية استأنفت هذه الممارسة المسيئة في مطلع هذا العام. ففي 3 فبراير/شباط 2009، ظهرت سميرة أحمد جاسم، البالغة من العمر 52 عاماً، وهي تدلي "باعترافاتها" عبر شريط فيديو في مؤتمر صحفي نظمته وزارة الداخلية. وفي "اعترافها" المسجل على شريط فيديو قالت إنها جندت أكثر من 80 امرأة انتحارية لحساب المتمردين المتمركزين في محافظة ديالى بشمال بغداد. ويبدو أن "اعترافها" لم يكن حرّاً. وفي مطلع يونيو/حزيران، ومن زنزانتها في السجن، حيث تنتظر المحاكمة، قالت سميرة أحمد جاسم لصحفي من جريدة "غارديان" التي تصدر في المملكة المتحدة، إن أفراداً في قوات الأمن العراقية قاموا بتعذيبها وإرغامها على إعطاء ذلك "الاعتراف" المصوّر. وقالت إنهم قاموا بركلها والوقوف على بطنها ووضع رأسها في كيس. ولم يُعرف ما إذا كانت السلطات العراقية قد أجرت أية تحقيقات في هذه الحالة.

وفي 22 فبراير/شباط 2009، بث التلفزيون العراقي "اعترافات" مسجلة على شريط فيديو لرجلين، هما ابن أخ محمد الدائني، العضو في مجلس النواب العراقي (البرلمان) وحارسه الشخصي. وفي الإفادات المسجلة على الفيديو، قال الرجلان إنهما ارتكبا عدة جرائم، بينها اغتياالات، بناء على أوامر من محمد الدائني، الذي لم يُشاهد منذ أن حاول أفراد من قوات الأمن العراقية القبض عليه بسبب تفجير انتحاري وقع على مبنى البرلمان في 12 أبريل/نيسان 2007، أسفر عن مقتل ثمانية أشخاص، وربما يكون الدائني ضحية للاختفاء القسري. وذكر أن ابن اخيه وحارسه الشخصي ينتظران المحاكمة.

وفي 23 أبريل/نيسان 2009، أظهر التلفزيون العراقي "اعترافاً" مسجلاً على شريط فيديو لأحد المعتقلين، قيل إنه معروف باسم "أبو عمر البغدادي"، قال فيه إنه انضم إلى تنظيم القاعدة في عام 2005، وتم انتخابه أميراً للجماعة في عام 2006. وقال أيضاً إن تنظيم القاعدة هو الذي كان يقف خلف تفجير ضريح الإمام العسكري في سامراء. ولم يُقدم إلى المحاكمة بعد.

إن منظمة العفو الدولية تحث السلطات العراقية على وضع حد فوري لممارسة بث "الاعترافات" وغيرها من الإفادات التي تجرم أصحابها والتي يتم الحصول عليها من أشخاص مازالوا بانتظار المحاكمة. إن مثل هذه الممارسة تشكل انتهاكاً صارخاً لحق المعتقلين في المحاكمة العادلة وللتزامات العراق بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتنص المادة 14 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي أصبح العراق دولة طرفاً فيه منذ عام 1971، على أن لكل شخص متهم بارتكاب جريمة جنائية الحق في افتراض البراءة إلى أن يثبت ذنبه وفقاً للقانون.

كما تواصل منظمة العفو الدولية حث السلطات العراقية على اتخاذ التدابير الملموسة من أجل وضع حد لتعذيب وإساءة معاملة المعتقلين في حجز قوات الأمن العراقية، بما في ذلك تقديم الجناة إلى العدالة، وضمان حصول جميع الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم على محاكمات عادلة من دون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام.

